

حكم الاتفاق مع البائع على تسجيل ثمن للشقة بأكثر من قيمتها ليحصل على تمويل أكبر من البنك؟

عبدالمحسن الزامل

وجدت لي شقة واردت شراءها عن طريق البنك وعندما من قبل الشركات المفوضة من البنك تم تقييمه بمبلغ تسع مئة وتسعين الف ريال وهي في الاساس عمرها تسع مئة وثلاثين. ثم وتم التواصل مع المالك والاتفاق على البيع على البيع - [00:00:00](#) تسع مئة وخمسطعش وانا استفيد من فارق المبلغ وتحسب عالبنك تسع مئة وتسعين فهل يجوز الاستفادة المبلغ رغم اني احتاج مبلغ لا لا يجوز لا يجوز لانه اذا اه كان - [00:00:16](#) تسع مئة وخمسة عشر يجعله تتفقون على انك تسع مئة وتسعين البنك يقرضك في الحقيقة البنك في الحقيقة يكون اقربك هذا المبلغ الزائد على تسع مئة وخمسطعش ما بين تسع مئة وخمسطعش الى تسع مئة وتسعين - [00:00:30](#) يعني مقدار خمسة وسبعين الف هذا قرض في الحقيقة وانت على هذا سوف تدفعه هذا لا يجوز وتتركه وابشر بالخير ومن ترك خير لعوضه الله خيرا منه. ولا خير في مثل هذا - [00:00:52](#)